

دليل الطالب | شرح الشيخ عبد الرحمن العجلان | 02 | عشرة النساء

عبد الرحمن العجلان

قول المؤلف رحمه الله تعالى فصل في مال الزوج الزامها به الزوجة به. الله جل وعلا يقول الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض يقول تعالى ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة. الله جل وعلا فضل الرجال على النساء -

00:00:00

على سبيل العموم وقد يكون بعض النساء افضل من الاف الرجال. لكن على سبيل العموم يقال الرجال افضل من وعلى سبيل العموم كما يقال مثلا هم صحابة رسول الله صلى الله - 00:00:30

عليه وسلم افضل القرون قرن الصحابة افضل القرون مع ان بعض القرون الانبياء والانبياء من الصحابة رضي الله عنهم بلا اشكال لكن على سبيل العموم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم يقول عليه الصلاة - 00:00:50

سلام. خير قرون الامم من ادم عليه السلام الى ان يرث الله الارض ومن عليها. خير القرون هم قرنص الرسول يقول صلى الله عليه وسلم علما ان فيه بعض بعض القرون فيها الانبياء والانبياء افضل من الصحابة لكن على سبيل العمر - 00:01:10

كما يقال التابعون افضل من تابع التابعين مثلا وفي تابع التابعين من هو افضل من التابعين من افرادهم كذلك يقال الرجال افضل من النساء على سبيل العموم ومن النساء من هي خير من الاف - 00:01:30

الرجال كامهات المؤمنين رضي الله عنهم. في مال الزوج الزامها به ما لا يلزمها به وليس عليها خدمة زوجها في عجن وخبز وطبخ ونحوه نص عليه ما يلزمها هذا شرعا لانه هو تزوجها للاستمتاع ولطلب النسل والذرية - 00:01:50

والخدمة هذه ليست من ذلك وليست من المعقود عليه. فلا يقال يلزمها لو قالت مثلا ما احب ان اخبز ولا اعجن ولا كذا ولا كذا فما يلزمه يلزمها ذلك وليس له ان يلزمها بهذا - 00:02:20

ان هذه خدمة يقوم بها غيرها. واذا قامت بها فمن باب المعاشرة بالمعروف وحسن المعاملة. وهو لكنها لا يلزمها. لان المعقود عليه منفعة البضع فلا يملك غيره من منافعتها. ولا - 00:02:40

الاولى لها فعل ما جرت به العادة. ما تقول انا ما اكنس البيت ولا انظف ولا اطبخ ولا اغسل ثيابك نحو ذلك يعني الاولى لها ان تقوم بما جرت به العادة. اذا كان مثلها يخدم الزوج في هذه الامور فتقوم بذلك - 00:03:00

واذا كان مثلها لا يخدم الزوج وانما يخدمه الخدم الآخرون فمثل فهي كذلك. واوجب شيخ تقي الدين المعروف من مثلها لمثله. لان الناس يتفاوتون. بعض الاعيان الرفعاء ما تقوى من - 00:03:20

الزوجة بغسل الثياب ولا الطبخ ولا كذا ولا كذا وانما هي مهيأة لزوجها فقط. وهذه الاشياء تقوم بها الخادمت والعاملات البيت وفي حديث عائشة مرفوعة ولو ان رجلا امرأته ان تنقل من جبل احمر الى جبل - 00:03:40

اسود ومن جبل اسود الى جبل احمر لكان نوعها ان تفعل رواه احمد وابن ماجة وهذا حديث ضعيف لكنه من الطاعة ومن باب قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها - 00:04:00

وله ان يلزمها بغسل بغسل نجاة عليها. وبالفعل من الحيض والنفاق حاج والجنابة واجتناب المحرمات اذا كانت مكلفة. نعم هذه الاشياء له ان يلزمها بذلك. ما تقول عليك مني ولا يخصك انا اتنظف ولا اغتسل ولا ما اغتسل كل واحد ما عليك مني لا هذه امور

تتعلق بها وتهمه - 00:04:20

ليست كالطبخ والعجن وكنس البيت وغسل الثياب. هذه له ان يلزمها بذلك. وله ان يلزمها بغسل نجاسة عليها لانها اذا كانت متلخصة بالنجاسة وقال اغسل النجاسة تنظفي تطيبي مثلا قالت لا ما يهكم هذا انت تريد مني شيء افعل - 00:04:50 وهو يكره ان يفعل وهي كذا وسخة وقذرة. وبالفعل من الحيض مثلا يلزمها بالغسل هي طهرت من الحيض مثلا بعد طلوع الشمس. بعد طلوع الشمس ما يجب عليها صلاة الا صلاة الظهر. تراك انا ما - 00:05:10

اغتسل الا بعد اذان الظهر وبعد صلاة الظهر بساعة. ادرك صلاة الظهر نقول لا يلزمها ان تغتسل قبل اذا كان له فيها حاجة لان هذا يخص والنفاس كذلك. والجنابة يقول اغتسلي من الجنابة. تقول له ما يهكم؟ تقول لا يهمني. اريدك ان تكوني طاهرة - 00:05:30 واجتناب المحرمات اذا كانت مكلفة تجتنب المحرمات مما يحرم عليها مثلا من الوقوع في الامور المحرمة او من اه تبذل امام الآخرين ونحو ذلك اذا كانت مكلفة. اما فاذا كانت صغيرة غير مكلفة فيه ما يلزمها بعض الاشياء. بعض الاشياء ما تلزم الصغيرة غير المكلفة. لانها احيانا تكون - 00:05:50

امراة الزوجة صغيرة من سبع سنوات يقول لها احتجبي واعلمي واعلمي وكذا ما يلزمه هذا لانها غير مكلفة الان وباخذ ما يعاف من ظفر وشعر. كذلك مثلا يقول لها احلقي - 00:06:20

انا تقول له ما يهكم ما عليك. ما يخصك هذا يقول لا يخصني هذا. هذا يتعلق بي لاني اذا اردتك والعانة بشعرها مرتفع اكره ذلك.

وكذلك اذا كانت اظافرك طويلة اكره ذلك فانت يلزمك ان تزيلي - 00:06:40

ما لي فيه صلة وعلاقة. وما يؤخذ من وما يعاف من من ظفر وشعر رواية واحدة لانه يمنع كمال الاستمتاع. ويحرم عليها الخروج الا باذنه ولو لموت ابوها. ما يجوز لها ان تخرج ولا لزيارة ابوها ولا لزيارة امها لو كان - 00:07:00

المستشفى او مريض على فراشه او امها في المستشفى او مريضة على فراشها ما يجوز لها ان تخرج لزيارتها الا باذن الزوج لان الاب له حق. والزوج له حق لكن حق الزوج اكد من حق الاب. لحديث انس ان رجل - 00:07:30

سافر ومنع زوجته من الخروج فمرض ابوها فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حضور جنازته فقال لها اتقي الله ولا

تخالفي زوجتي فاحى الله اليه اني قد غفرت لها بطاعتها زوجها. رواه ابن بطاء في احكام النساء وقال احمد - 00:07:50

امراة لها زوج وام مريضة. لها زوج وام مريضة. طاعة زوجها اوجب عليها من امها لما فيهم الا ان يأذن لها ويستحب اذنه لها في

عيادتهما. يعني ما ينبغي له ان يتعسر ويشدد ويقول لا تذهبي الى ابوك ولا تذهبي الى امك ينبغي له ان يتعاون معها - 00:08:10

لما فيه من صلة الرحم والمعاشرة بالمعروف ومنعها من ومنعها يؤدي الى النفور ويغري بالعقوق. منعها من زيارة يؤدي الى النفور انها

تنفر من زوجها وحيانا يحملها هذا على العقوق لوالديها ولا تهتم لهم. لكن لها ان تخرج - 00:08:40

لقضاء حاجتها حاجة في السوق مثلا جرت العادة ان تخرج ما يحتاج ان تستأذن تقول على السوق اشترى مثلا حنا او اشترى طيب او

اشترى كذا او اشترى ثوب هذا لها ان تخرج ما دام ما منعها من ذلك - 00:09:10

لان هذا من الاشياء من الحاجات الضرورية لها فلها ان تخرج ولو لم تستأذن اذن خاص ما دام لم يمنعها اذا قال ما في. ما تخرجين

للسوق ابدأ الا وانا معك. هذا يجب عليها ان تلتزم - 00:09:30

ولا يمنع ولا يملك منعها من كلام ابوها. فرق بين كلام ابوها او زيارة ابوها يقول ما اريدك ان تجري ابوك له ذلك. لكن ما يقول ما

اريدك ان تكلمي ابوك. ابوها يجي - 00:09:50

يسلم عليها عند الباب او يدخل مثلا تقول ما اكلمك لان زوجي منعني ليس له منعها من التكليف لان في هذا قطيعة رحم وله ان

يمنعها من الذهاب الى بيت ابوها. يقول لان بيت ابوها مثلا فيه نساء. فيه رجال يغرونك يفسدونك على - 00:10:10

ما تذهبين اذا ابوك او امك يجون الله يحييهم مثلا. هذا له ذلك. لكن اذا جو الى بيته ما له ان يمنعها يقول لا تكلميهما ولا تسلمين على

ابوك لا تسلمين على امك. ولا يملك منعها من كلام ابوها ولا منعها من زيارة - 00:10:30

هم يقولون ما دام انك تكره ان تأتي الى بيتنا فنحن نأتيها. يقول لا لا تجون اليها وهي لا تجي اليكم هذا ما يجوز وانما يأذن لهم

بزيارة اذا ارادوا ذلك. لان - 00:10:50

لان هنا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ما لم يخف منهما ضررا. فله المنع. اذا كان اب شرير ويحرض ابنته ويغطي عينه لا تخدمينه
لا كذا لا كذا ما فيه خير الاب يحرض ابنته على على - 00:11:10

معصية الزوج له ان يمنعه. يقول اني سمعت من كلام ابيك كلام سيء. فانا امنعه لهذا. فلا بأس بذلك اذا خشي منهم ما ضرر ولا يلزمها
طاعة ابويها في فراقه ومخالفته. اذا قال ابوها - 00:11:30

حقني عليك انا اب حقني عليك الزوج هذا اتركه اتركه ما لازم نخلعك منه لازم نعطيه حقه فراقه ما يلزمها ان تطيع ابوها ما تقول
طاعة ابي واجبة طاعة ابيك واجبة في غير موضوع الزوج وطاعة الزوج - 00:11:50

اوجب ولا يلزمها طاعة ابويها في فراقه ومخالفته. بل طاعة زوجها احق لوجوه بها علي عليها يجب على المرأة ان تطيع زوجها ولا
يجب عليها ان تطيع اباها اذا كانت مزوجة - 00:12:10

حق الاب قبل الزواج. اما اذا تزوجت فحق الزوج اكد. فصل في المبيت المبيت بيتوتة الرجل عند امرأته. والوطء يجامعها والخشم
بينها وبين ذراتها الاخرى. كل هذا شيء مبين موضح في الشريعة الاسلامية - 00:12:30

ويلزمه ان يبيت عند الحرة بطلبها ليلة من اربع. لا يلزمه ان عند الحرة اذا كانت زوجة حرة ليلة من اربع اليها هذه والدليل على هذا ان
لم يكن له عذر لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن عمر ابن عمرو ابن - 00:13:00

عاش ان لزوجك زوجك عليك حقا. متفق عليه. عمرو ابن العاص رضي الله عنه زوج ابنه عبد الله من بنات قريش من خيارهم فكان
انا يرى من ابنه الزهد من عبد الله بن عمرو لانه من عباد الصحابة رضي الله عنهم كثير الصيام كثير الصلاة قيام الليل - 00:13:30

فكان يتعهد زوجة ابنه. يأتي اليها بعد ما زوجه. كيف حال زوجك؟ فتقول نعم زوج عبد الله وتسكت رضي الله عنها فيأتيها بعد
اسبوع عشرة ايام يتوقع انه ما جاها ولا - 00:14:00

كيف حال زوجك معك؟ تقول نعم الزوج عبد الله. اكثر من السؤال رضي الله عنه امر الاب اكثر من سؤال البنت زوجة ابيه ابنه فقالت
نعم الزوج عبد الله لم يطا لنا فراشا ولم يكشف لنا كنفا. يعني ما اجعل فراشي ابد. ولا كشف عن شيء من - 00:14:20

عورتهم شيء يعني ما كانه زوج. تأثر من هذا وذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني زوجت عبد الله وهذا الذي
حصل الى الان ما قرب من زوجته وهي معه في البيت. فقال عليه الصلاة والسلام القني به. يعني لا - 00:14:50

كله تجيبه تشتكيه. القنينة تعال انت واياه الي وتكون معي. وانت معه. فجاء كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو
الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل - 00:15:10

قال نعم يا رسول الله ما يسع ان يجحد لان سؤال النبي صلى الله عليه وسلم يجب عليه ان يجيب ما هو ما يقدر يجحد مع الرسول
عليه الصلاة والسلام قال نعم قال لا لا تفعل كذا صم يوما من الشهر قال لا ما - 00:15:30

قال صم يومين قال ما يكفي قال صم ثلاثة ايام قال ما يكفي ثلاثة ايام من شهر وتدرج معه حتى قال له صم يوما وافطر يوما. قال
اني اطيق افضل من ذلك. قلت زيدان في الصيام. قال لا افضل من ذلك - 00:15:50

لا افضل من ان تصوم يوما وتفطر يوما. وقال عليه الصلاة والسلام نم وقم وقال له عليه الصلاة والسلام ان لزوجك عليك حقا. اعطه
حقه لزوجتك. ما تركتها في بيتك ولا تعرض لها. هي زوجتك - 00:16:10

وانت تتعبد اعطها حقها لها حق ولربك حق ولجارك حق ولزورك حق. يعني الزائر الذي يزورك ولكل ذي حق حق فاعطي حق كل ذي
حق حقه. متفق عليه. وروى الشعبي ان كعب - 00:16:30

سواك رضي الله عنه تابعي كان جالسا عند عمر بن الخطاب فجاءت امرأته وقالت يا يا امير المؤمنين ما رأيت رجلا قط افضل من
زوجي. والله انه تبيت ليله قائما ويظل نهاره صائما. قالت هذه المقالة - 00:16:50

تشتكي هي لكنه ما ظهر لعمر شكواها رضي الله عنه. فاستغفر لها قال احسنت اثنى عليها واستحيت المرأة. وقامت راجعة. رجعت
شافت عمر ما فهمنا قصده واستحيت ان تقول من هذا قالت زوجي يبيت الليل يصلي كل الليل من اوله لاخره. والنهار صايم معناه انه

ما لي حق انا منهم - 00:17:20

ولا اريد ما تريد النساء. وقامت راجعة. فقال كعب بن سوار رحمه الله امير المؤمنين هلا المرأة على زوجها وراك ما سمعت شكواها جاءتك خرجت من متوجهة الى امير المؤمنين ما تريد تمدح زوجها. تريد تشتكي زوجها. فقال امير المؤمنين عمر رضي الله عنه -

00:17:50

ولقد ابغيت يقولوا كعب فقد ابغيت اليك في الشكوى شددت يعني معناه انها تقول ان زوجي هذا ما يعطيه من حقه ولا دقيقة واحدة

ولا من حقه ما يصلح فقال لي كعب اقضي بينهما ما دام انك فطنت لشكواها اقضي بينها وبين زوجها - 00:18:20

فانك فهمت من امرها ما لم افهم. وهو الذكي الملهم عمر رضي الله عنه. لكن كل قد يغفل عن بعض الاشياء رضي الله عنه وارضاه.

فقال اني قال كعب فاني ارى كانها امرأة عليها ثلاث نسوة - 00:18:50

هي رابعتهن. فاقضي بثلاثة ايام ولياليهن يتعبد فيهن. ولها ليلة ويوم وقال عمر والله ما رأيك الاول باعجب من الاخر. اذهب فانت

قاض على البصرة. وفي لفظ نعمة القاضي انت يقول كلاهما فكرتك الاولى فطنت انها تشتكي وهذا يدل على ذكائك - 00:19:10

ما جعلت تمدح زوجها وانما جاءت تشتكيه ثم قضاؤك الاخير احسن واحسن حيث انك قلت نفرض ان الزوجة عنده اربعة اذا كان

عنده اربع فلكل واحدة ليلة. فهو ما عنده الا هذي مثلا له ثلاث ليالي تصرف - 00:19:40

وليلة ويوم يكون لهذه يفطر عندها ويبيت معها. فاعجب عمر رضي الله عنه بقضاءه وحكمته حكمة كعب سوار وارسله قاض الى

البصرة وكان يختار القضاة رضي الله عنه وارضاه رواه سعيد وهذه قضية اشتهرت فلم تنكر فكانت اجماعا. يعني ان للمرأة ليلة من

اربع ليال ولا - 00:20:00

يوم من اربعة ايام اذا تشاحوا في هذا والامة ليلة من سبع من سبع ليال يقول والصحيح انه كل ليلة لا اله من زمان الامى يكون لها

ليلة من ثمان ليالي - 00:20:30

لان الامة على النصف من الحرية. نفرض ان معها ثلاث حرائر وهي انا فهي لها ليلة ولهؤلاء الثلاث مثلا ست ليالي والليلة الرابعة لو كان

معها حرة ما جاها الا لو كانت مذهبة حرة ما جاها الا ليلة واحدة من زمان يعني ما يبقى من الزمان الا ليلة واحدة - 00:20:50

فالامة لها ليلة من ثمان ليال. يعني يفرض ان عنده اربع زوجات واربع زوجات لكل واحد الليلتين والامة ليلة الا انه ما يجوز الجمع

بين اربع زوجات وابى. لانه استكمل النصاب - 00:21:20

صحيح انها ليلة من زمان نصف مال الحرية. لان زيادتها على ذلك تخل بالتنصيب وزيادة الحرية على ليلة من زيادة على الواجب فتعين

ما ذكرنا قاله بالكافي. يعني ان لها ليلة من زمان ليال - 00:21:40

لو الرجل مثلا زاحد يقول ابي ما ابي حرة. تلزمني بالمبيت عندها ليلة من اربع ليال. ابي اقل كل ما يمكن قالوا اقل ما يمكن الامة.

الامة لها ليلة من ثمان ليالي. اذا تزوجت امة مثلا اذا كانت زوجة علما - 00:22:00

اذا كانت ملك يمين فهذه هو حر فيها ما يقسم لها. لكن اذا كانت زوجها فتزوج امة لسبب من الاسباب فله ان يبيت عندها ليلة وسبع

ليال ينفرد بهن لان اهم انه من حقه - 00:22:20

وان يقع في كل ثلث سنة مرة ان قدر. الوطء غير المبيت المبيت يبيت معها ويعاشرها ويستأنس بها وتستأنس به. لكن ما يلزم ان يطأ

الا في كل اربعة اشهر مرة - 00:22:40

الواجب الواجب اربعة اشهر مرة. لانها مدة الايلاء لو حلف ما يضع زوجته يمهله القاضي اربعة اشهر. فان تراجع ووطأ والا فيفرق

بينهما الحاكم بطلبها وان يطع في كل ثلث سنة من رحيم قدرا وطلبته. اما اذا ما طلبته فهي بكيفه - 00:23:00

لان الله تعالى قدر ذلك باربعة اشهر بحق المولي. الذين يلون من نسائك تربيصوا اربعة اشهر فان الله غفور رحيم. وان عدموا الطلاق

فان الله سميع عليم. اذا حلف ما يطأ زوجته للقاضي يمهله - 00:23:30

اربعة اشهر. فاذا كملت الاربعة قال اما ان تطأ واما ان نطلقها عليك كذلك في حق غيره لان اليمين لا توجب ما حلف عليه فدل عنا

الوطأ واجب بدونها. يجب عليه لانه من حق الزوجة على زوجها - 00:23:50

فان ابي الوطأ او البيتوتة الواجبين فرق الحاكم بينهما ان طلبت ما يفرق الحاكم مباشرة الا بطلبها. اذا قالت لا الشكوى الى الله اصبر واحتسب ما يخالف لو بالسنة مرة. يكفيني لو - [00:24:10](#)

سنتين مرة ما يخالف. اذا رضيت بهذا فهذا راجع اليها. لكن اذا قالت لا انا بحقي اللي فرض الله لي فهي لها في كل اربعة اشهر مرة. نص عليه في رواية من اصول في رجل - [00:24:30](#)

تزوج امرأة ولم يدخل بها. يقول غدا ادخل بها وغدا ادخل بها الى شهر. هل يجبر على الدخول؟ قال اذهب الى اربعة اشهر ان دخل بها والا فرق بينهما فجعله كالمولي. يعني مثلا هذا رجل تزوج امرأة - [00:24:50](#)

وزفت الي وقالت له تعال بدنا ننام جميع. تعال نتزوج. قال لا اصبري اصبري اصبري الاشارة اصبري يومين ثلاثة يومين ثلاثة قال اصبري اصبري بعد اصبري اصبري اصبري اصبري وثم ما طلحا بالدخول فحينئذ يقال له تدخل - [00:25:10](#)

على زوجتك والا يفرق بينكما الحاكم. اذا طلبت ذلك لانه احيانا يأخذها معه لبيته مثل زوجة عبد الله ابن عمر ابن العاص ولا يقربها ولا يقربها. ولا يصح الفسخ هنا الا - [00:25:30](#)

حكم حاكم ما تقول هي فسخت نفسي منك انت ما فيك خير ولا فسخت نفسي خلاص انت منت بزوجي ليس لها ذلك وانما هذا لمن للحاكم ان يفسخها. وان سافر فوق نصف سنة - [00:25:50](#)

في غير امر واجب كحج وغزو واجبين. او طلبه او طلب رزق يحتاج اليه وطلبت قدومه ولزمه فان ابي عذر فرق بينهما بطلبها لما تقدم. اذا سافر للحج من جهات بعيدة. مثلا الحج يستغرق ستة اشهر ثمانية اشهر. هذا لا بأس. ما تقول له لما - [00:26:10](#)

هرب من مكة وصار بينه وبين مكة. خمسة ايام او عشرة ايام تقول لازم يجي ولا افسخ نفسي؟ لا. المرأة مسألة بالمعروف ما دام انه عليه حج وهذه المسافة معروفة انه يجي من اندونيسيا على السيارات من سيارة لسيارة ومن راحلة راحلة - [00:26:40](#)

ومن كذا ومن كذا من سفينة الى سفينة وهكذا يمهل حتى يعود او خرج للجهاد في سبيل الله وانصرافه قبل تمام الغزو يخل بالمجاهدين يفت في عضدهم فيمحل لكن اذا - [00:27:00](#)

وهكذا للتجارة او للنزهة او كذا وترك زوجته مثل ما يفعل بعض الاخوة هنا الان يسافر في السنة والسنتين والثلاثة زوجته في مكان ما وربما تزوج في المكان الذي هو فيه وترك زوجته تلك هذا مخطي وظالم لنفسه - [00:27:20](#)

لكنها تستحي لو طلبت قدومه يلزمه. اما ان يستقدمها اليه. او يقدم هو اليها او يفسخها ثلاثة امور. هذا بالنسبة لما كان اذا كانت واحدة اما اذا كان عنده زوجات يقول هذي فتاة صغيرة ابنت عندها اربع ليال وجيت انت يا ام العيال ليلة وحدة او اجيتس ليلة الخميس او - [00:27:40](#)

الجمعة والباقي لهذه الفتاة الصغيرة تبين وانا ابيأس ما يحل له ذلك ما دام انها زوجاته فعليه ان يقسم بين الكبيرة والصغيرة والصغيرة والجميع يسوي فيما يقدر عليه. ويجب عليه التسوية بين زوجاته في المبيت - [00:28:10](#)

يجب عليه ان يسوي بينهم. قال في الشرح ولا نعلم الخلاف في وجوب التسوية بين الزوجات والقسو لقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف. يعني لو قال لي واحدة انت اجلس يوما في الاسبوع ليلة في الاسبوع والباقي للآخرى - [00:28:30](#)

هذا ما هو من المعاشرة بالمعروف هذا من الاكراه ومن الاضرار بها. وتفضيل الثانية عليها وزيادة احداهن احداهن في القسمين يحرم على الرجل ان يميل مع زوجة دون هنا بقية زوجاته وعن ابي هريرة مرفوعا. من كان له امرأتان فمال الى احدهما جاء - [00:28:50](#)

يوم القيامة وشقه مائل. شقه مائل. عليكم السلام ورحمة الله وعن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بيننا فيعدل ثم اقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما لا املك. رواهما ابو داود. الحديث هذا - [00:29:20](#)

الي كان الرسول يقسم ويعدل في الظاهر عليه الصلاة الشئ الظاهر ما يبيت عند واحدة ليلتين وعند ليلة من تلقاء نفسه لا يقسم هذه ليلة وهذه ليلة كلهن سواء لكن الشئ الذي مايل القلب وميل الجنس مثلا - [00:29:50](#)

الشهوة ما يلام عليه هو يميل الى عائشة رضي الله عنها ويحبها بقلبه ما هو شئ يتصرف فيه اذا قال صلى الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما املك عند هذه وعند هذا وعند هذه سوا سوا ولما تنازلت صفة - [00:30:10](#)

سودة رضي الله عنها عن يومها وليلتها وهبتها لعائشة. فكانت عائشة لها ليلتان هبة سودة ولبقية امهات المؤمنين ليلة الليلة. وقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا - [00:30:30](#)

فيما لا املك. يعني قد يبيت عند واحدة ولا يجامعها. ولا يجد نفسه عنده رغبة او اندفاع بالجماع لكن المبيت واجب يبيت عندهن بالعدل كما فعل صلى الله عليه وسلم ويكون ليلة وليلة - [00:30:50](#)

لفعله صلى الله عليه وسلم هذا افضل انواع القسم ان يكون ليلة وليلة ليلة عند هذه ليلة عند هذه يقسم بينهما ثلاث ليال اربع اربع ليال وهكذا ان غير هذا فلا بأس - [00:31:10](#)

المسألة ترجع اليهم. اذا كانت واحدة في شمال البلد واحدة في جنوب الولد. قال والله يصعب علي القسمة كل ليلة. لكن من اسبوع اجي عند هذا الاسبوع واستمر عندها واروح للآخرى اسبوع واستمر عندها او اجي عندها هذي يومين - [00:31:30](#)

واروح للآخرى يومين وهكذا اذا تراضوا على هذا فلا بأس به. تقول اذا بعض الناس مثلاً يقسم وجد بعضهم يقسم بالليلتين ليلتين عند هذا ثم ليلتين عند هذا ثم ليلتين عند - [00:31:50](#)

الآخرى وهكذا فالاصل في القسمة ليلة وليلة. هذا الاصل. لكن اذا تراضوا على الزيادة في الليلة الى حد الاسبوع او اكثر مثلاً او كان في قريتين مثلاً قال والله ابجيه عند هذي شهر ثمن ارواح للآخرى شهر نقول انت محراب اذا - [00:32:10](#)

اصبحت على هذا فلا بأس. الا ان يرطين باكثر لان الحق لا يعدوهن انا ما يخالف ما عندنا مانع انك تقسم الليلتين او بالاربعة او بالاسبوع او بالشهر ما في مانع. لقوله صلى الله - [00:32:30](#)

عليه وسلم لام سلمة فان لك سبعت لنسائي. ولما تزوج ام سلمة رضي الله عنها بات عندها ثلاث ليال متوالية. لان سيء وقال لها ان شئت سبعت يعني كملت الاسبوع لكن يلزمن اكمل لزوجاته الاخريات اسبوع. فرضيت رضي الله عنها بالثلاث وهكذا الرجل اذا - [00:32:50](#)

تزوج ثيباً على زوجته او زوجاته فيقسم ثلاثة ايام يعطيها ثلاثة ايام العرس ثم وان كانت بكرا يقسم لها اسبوع يعطيها اسبوع كامل ثم يقسم لنسائه وتكون الجليلة هذه اخذت الاسبوع هي الاخيرة بالقصر ما يقول ابدأ بها يقيم عندها اكثر؟ لا - [00:33:20](#)

وعمد القسم الليل الا لمن معيشته بالليل كحارس والنهار يدخل تبعاً. عماد القسمة بين الزوج وزوجاته في الليل لانه هو محل السكن والراحة والرغبة في الانس بالزوجة او الجماع ونحو ذلك هو محل القسم. اما النهار فالانسان ينطلق يروح لكن النهار تبع الليل - [00:33:50](#)

ما يجوز له ان يأتي هذه بالليل فقط والثاني يجعل لها الليل والنهار من كل ليلة ليلة لها نصيبها من الليل ويعطيها نهاراً اخرى؟ لا. يعدل بينهما في الخصم بالليل والنهار. والاصل ان - [00:34:20](#)

القسمة بالليل الا لمن كان عمله ليلاً كالحارس ونحوه من يعمل بالليل او يناوب او كذا فانه يكون القسم لا بأس. والنهار يدخلون تبعاً لان سودة وهبت يومها لعائشة سودة رضي الله عنها هي اول امهات المؤمنين التي تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة - [00:34:40](#)

جهد وكبرت عند النبي صلى الله عليه وسلم. فخشية ان يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم. حتى انها هي نفسها كبرت ما لها رغبة فيما يرغب فيه النساء. المرأة اذا وصلت الى حد خلاص تنتهي من الرغبة. خشية - [00:35:10](#)

ان الرسول يطلقها او يتضايق من قسمه لها او نحو ذلك. فوهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها رأت احب زوجات النبي الي عائشة فقال تعطيها. فكان يقسم لعائشة يوم وليلة زيادة ثم ويقسم لامهات المؤمنين - [00:35:30](#)

على يوم وليلة. متفق عليه وقالت عائشة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي دليل على ان اليوم يقسم. يوم عائشة هو الذي قبض فيه الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين - [00:35:50](#)

وانما قبض نهاراً ولزوجة امه مع حرة ليلة من ثلاث ليال اذا تزوج حرة ثم ما كفته ولا يستطيع ان يشتري امه ولا يستطيع ان تزوج حرة اخرى فتزوج انا يكمل به مثلاً هذه الامان. كيف يقسم بين الحرة والامان - [00:36:10](#)

الحرّة لها يومين وليّتين والامة لها يوم وليّة. يعني يكون قسمته على ثلاثة ايام يومين للحرّة ويوم للامانة. ولزوجة امة مع حرّة ليلة من ثلاث ليال. رواه الدارقطني علي واحتج به احمد وقال ابن المنذر اجمع من نحفظ عنه من اهل العلم ان القسم بين المسلمة والذمية سواء - 00:36:40

القسم بين المسلمة والذمية سواء لانها زوجة بخلاف الامة. الامة دون الحرّة. لكن لو تزوج الرجل مثلاً زوجتين مسلمات. وزوجتين كتابيات يهودية او نصرانية مثلاً لحاجته الى ذلك مثلاً ويجوز الزواج بالكتابية لكن كان عمر - 00:37:10
الله عنه يضرب على ذلك. فيقال له احرام هو؟ فيقول لا. ليس بحرام لكني اخشى ان تنقلب الذرية بات اليهود والنصارى لان هذه الزوجات اليهودية والنصرانية على ماذا ستنشئ ولدها؟ على عقيدتها ودينها - 00:37:40
المسلمين يهود والنصارى فكان يرفض ويضرب الرجل اذا تزوج كتابياً. فنقول مثلاً لا ينبغي للرجل مسلم ان يتزوج الكتابية خوفاً على ولده. اولاده واهل بيته. لكن اذا اضطر اذا اضطر لذلك فالاصل - 00:38:00

والحمد لله يعني اذا كان معيشته عمله في بلاد الكبار. ولا يستطيع ان يحضر زوجته المسلمة او يخاف عليها مثلاً. ولا يستطيع ان يصبر ما يتحمل الصبر. فهم اضطر للزواج مضطر للزواج بكتاب - 00:38:20
فله ان يتزوج الكتابية حينئذ عند الضرورة ان القسم بين المسلمة والذمية سواء ودخوله في نوبة واحدة الى غيرها الا للضرورة. ما يجوز رجل اذا كانت الزوجتان في بيتين ان يذهب الى الاخرى في يوم ثانية - 00:38:40
لان هذا بخس لديك من حقها وتفضيل لهذه التي يعودها. الا في حالات الضرورة. قال كأن يكون يكون منزولاً به يعني حضرها الموت فهو مضطر لان يأتي ليشهد موتى او لاجل ان توصيله يعني هي محتاجة - 00:39:20
وهو محتاج الى ذلك فله ان يأتيها انذر تمثيل يعني انه في حال الضرورة القصوى يلهث في يوم واحدة للأخرى في حال الضرورة القصوى والا فلا يجوز له ذلك لان هذا من الحيث والجور ان مثلاً يمر على - 00:39:40

هذي يجلس معها وهو يوم الاخرى. يجب عليه ان يقسمها فيعدل. ويحرم عليه احرماً دخوله في نوبة واحدة الى غيرها الا للضرورة ان تكون منزولاً بها فيريد ان يحضرها او توصي له - 00:40:00
وفي نهارها الا لحاجة النهار اخف. يعني لو ذهب بالنهار اخف. النهار لانه يكون في حاجة مثلاً للسؤال او النظر في موضوع الاولاد او نحو ذلك لكن مجيئه في الليل ما جاء في الليل - 00:40:20

الا لغرض الزوجة لكن اذا جاء في النهار يتفقد اولاده ونحو ذلك فلا بأس عليه. وفي نهارها الا لحاجة منك عيادة وسؤال عن امر يحتاج اليه. فان لم يلبث لم يقضيه لانه زمن يسير. وان لبس عند واحدة من - 00:40:40
الاخرى قضاء للاخرى. وان لبس او جامع لزمه القضاء. اذا جاء الواحدة في غير من الصباح الى الظهر يلزمه ان يقضي لديك يعطيها من يوم صاحبته من الصباح الى الظهر مثل او جامع - 00:41:00
مثلاً كذلك عليه ان يحاول ان يجمع الاخرى في يوم التي مقابل اليوم الذي جامع فيه للزوجة في خير يومها. وان لبث او جامع لزمه القضاء بان يدخل على المظلوم - 00:41:20

في ليلة اخرى فيمكث عندها بقدر ما مكث عندها تلك الليلة او يجمعها ان كان جامعاً ليعدل بينهما ولا ليس عليه قضاء قبلة ونحوها. الى مر مثلاً الله او العصر مخبل الزوجة في - 00:41:40

غير يومها ما نقول له يلزمك انت ما رضيت وتقبلها لان القبلة بسيطة. القبلة سهلة وليس عليه قضاء قبلة ونحوها لقول عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علي في يوم غيري فينال مني كل شيء الا - 00:42:00
الجماع يدخل على عائشة رضي الله عنها وكانت مهيئة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في يوم بعض امهات المؤمنين لغرض من الاغراض فيستمع بها من كل شيء يعني قبلة ولمز وخم - 00:42:30

نحو ذلك مثلاً الا الجماع. كان يتحاشاه صلى الله عليه وسلم لان فيه جور على المرأة الاخرى يعني اذا كان خطفه خفيفة صغيرة عجلة فلا بأس بها. وان واحدة واقتنوبتها اثم. انظر تحديد الفقهاء رحمهم الله. زوجة عازم على طلاقها - 00:42:50

يوم جاء يومه طلق. قل ما يجوز لك لو طلقت قبل اهون. لكن يوم تحررت لك وتهايا تطلق تقول خلاص طلقتك ما يجوز لك ذلك. وان طلق واحدة وقت نوبتها اثم لانه - [00:43:20](#)

تسبب بالطلاق الى ابطال حقها من القسم. ويقضيها متى نكاحها. يعني لو تزوجها بعد هذا بعد ما طلقها وراجعها صارت زوجها يقضي لها تلك المدة التي طلقها فيها يقسم لها لا تكن لتمكنه من افاء حقها كالمعسر بالدين اذا ايسر. معسر بالدين - [00:43:40](#)

ما يطالب ايسر وجد له مال فيطالب بذلك ويسدد دينه كذلك هذا الزوج الذي طلق هذه المرأة وقت نوبتها ثم راجعها بعد هذا يقضي لها ولا يجب ان يسوي بينهما في الوطأ ودواعيه. ما يجب ان يسوي بينهما في الوطء - [00:44:10](#)

ودواعي واحدة مثلا يلاعبها ويوطأها ويستأنس بها كثير والاخرى لا يعاملها معاملتها شريفة على ما يقولون ما يتعرض لها لكنه ينام عندها وينام في فراشها لكن ما له رغبة فيها او هي ما لها رغبة - [00:44:40](#)

ما يلزم هذا لان هذا ما هو من العدل ولا من القسم. لان تكون عنده زوجة مثلا بستين سنة وزوجة بعشرين سنة فرق بينهما او ما يستطيع ان يقسم بينهما بالعدل وهذا الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلا تلومني فيما - [00:45:00](#)

الا املك فمثلا رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في الاستئناس بعائشة اكثر من رغبته في الاستئناس في واحدة من امهات المؤمنين رضي الله عنها جميعا وبعضهن عنده افضل من بعض وبعضهن قد يحبها ولا يستأنس بها - [00:45:20](#)

وبعضهن قد يستأنس بها وهو لا يحبها مثلا. ما يطمئن اليها لكنه يستأنس بها لشبابها وجمالها ونحو ذلك فلهذا قال عليه الصلاة والسلام هذا قسم فيما املك يعني الشيء الظاهر فلا تلومني فيما لا املك بين القلب - [00:45:40](#)

يملك الانسان قالوا ان واحد دخل عنده تقول له زوجته الاولى يا ابن الحلال ما نشي ابطيت علينا ما نشي ما لنا شي قال والله ما ثم انه ذهب الى زوجته الصغيرة وعافسها وكذا ووجدت - [00:46:00](#)

الرغبة عنده يركب العيال لعله يقضيها بهذا الشيء يوم وصل قال له ما في داعي له يعني عمل ما في وسعه انه يعطيها بعض الشيء ما هو وهذا قول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:30](#)

لا تلمني فيما لا املك ما يملك. يعني عابس الاولى حتى انتشر وقام ورغب في الشيء. ركض يبي يمتن هذيك على اعطيها ماء يوم وصلنا خلاص. اللهم صلي على محمد. ولا - [00:46:50](#)

يجب ان يسوي بينهما في الوطء ودواعيه لا نعلم فيه خلافا قاله في الشرع. لان الداعي اليه الشهوة والمحبة ولا سبيل الى التسوية في ذلك ما يقدر. قال تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء - [00:47:10](#)

ولو حرصتم ما يستطيع الرجل ان يقسم بين الزوجات مطلقا في كل شيء الظاهر والباطن وانما يستطيع من الشيء الظاهر لكن الباطن امره الى الله ما هو بيده. قال ابن عباس في الحب والجماع. ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء - [00:47:30](#)

ولو حرصتم ما يستطيع بالحب والجماع. قال صلى الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا فيما لا املك. يعتذر الى ربه جل وعلا بانه ما يملك القدرة على - [00:47:50](#)

الجماع عند كل واحدة مثل الاخرى. ولا في النفقة والكسوة حيث قام بالواجب امكنه ذلك وفعله كان حسنا لانه اكمل. قالوا النفقة. هذه مثلا ينفق عليها والاخرى يعطيها قدر الواجب. هذا لا بأس عليه به. لانه ما يجب عليه التسلية في النفقة لكن يستحسن - [00:48:10](#)

احسن اذا اعطى هذيك الف يعطيه هذي الف اذا اعطى هذي مئة يعطيه هذي مئة. اذا اعطى هذي خمسة ريال يعطيه هذي خمسة اريل. لكن لو الواحدة على الاخرى لسبب من الاسباب فلا شيء عليه في هذا لان هذا لا يدخل في القسمة الواجبة - [00:48:40](#)

ولا في النفقة والكسوة حيث قام بالواجب يعني يحرم عليه ان يقوم بالواجب نحو واحدة ويقصر في لا لا حلها حرام. لكن اذا قام بالواجب على حاله والاخرى نفلها فليسها في هذا حرج والحمد لله - [00:49:00](#)

فمما لا يجب وان امكنه ذلك وفعله كان حسنا لانه اكمل اذا قدر على التسمية بينهما في هذه الامور فهذا احسن. فصل في حق الزوج في المبيت والتأديب. المبيت عند البكر وهو السيد. واذا تزوج بكر اقام عندها سبعا - [00:49:20](#)

وسيبا ثلاثا ثم يعود الى القسم بينهما هكذا هذه السنة. اذا تزوج بكر يستمر عندها سبعة ايام ثم يقسم بينها وبين نسائه واذا تزوج ثيب يستمر عندها ثلاث ليال ثم يقسم بينها وبين نسائه. وتصير - [00:49:50](#)

الجديدة اخرهن نوبة. فيكون رغب. ابديةا بين ابواتها الجديدات لا. يخليهن الاخيرة لانه خرج منها في حديث ابي قنادة عن انس قال من السنة اذا تزوج البكر على السيد اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج السيدة اقامها - [00:50:10](#)

وعندها ثلاثة هما قسم قال ابوه قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرج البخاري ومسلم. حق الزوج في التأديب. قلنا ان الزوج ماله يلزم زوجته بغسل ثيابه ولا فرش فراشه ولا كذا - [00:50:30](#)

ولكذا ما يجب عليها الا من باب الكراهة. لكن التأديب اذا كانت مثلا تكلم الرجال قال لا انا ما ارضى تكلمين الرجال. قلت باشر على الرجال كان اذا جاء هؤلاء اولاد عمها اولاد خالها تجلس معهم وتباشر عليهم قال لا هذا ما اريده. فمن حقه ان يمنع ذلك. وله تأديب - [00:50:50](#)

على ترك الفرائض اذا كانت تؤخر الصلاة عن وقتها او تساهل في الصلاة فله ان يؤدبها لان الله جل وعلا يقول رجال قوامون على النساء فيها مسألة يقول احد الاخوة اني تزوجت - [00:51:10](#)

كنت مع زوجتي الاولى خمسة عشر سنة كالاخوة. انا واياه ما احد يتعرض لاحد. فانا خشيت ان اتزوج من بنات البلد اخشى ان لا اتجمل معها تفطحنني تقول ما عنده قدرة ما عنده رغبة ما عنده كذا حظ وحدة سهلة - [00:51:30](#)

فتزوجتها فحملت مباشرة لكنني انتقدتها في الصلاة لاحظت عليه انها ما تصلي قلت لعل هذا الحمل يسقط علشان استريح منها سقط الحمل فتزوجت واحدة اخرى فانجبت لي الان خمسة الحمد - [00:51:50](#)

الحمد لله لكن يقول اني خشيت اني اتزوج واحدة من بنات البلد ما اتجمل معها. لما رأيت نفسي مع المرأة اني ما ما في خلل تزوجت. وطلقتها الاولى لاني لاحظتها في الصلاة انها رديئة. فلا يجوز للزوج - [00:52:10](#)

ان يستمر مع امرأة يعرف انها لا تصلي. وله تعذيبهن على ترك الفرائض. قال احمد اخشى ان لا يحل للرجل ان اقيم مع امرأة لا تصلي ولا تغتسل من الجنابة. ولا تتعلم القرآن وعن معاذ مرفوعا. انفق على عيالك - [00:52:30](#)

فمن طولك من قدرتك ولا ترفع عنهم عصاك ادبا واخفهم في الله. يعني يجعل لك محامي عند اولادك عند اهل بيتك ما يكون ما يهتمون لك صلوا او ما صلوا او كذا او كذا انفق عليهم انت اكرمهم من طولك من قدرتك - [00:52:50](#)

ولا ترفع عنه عصاك ادبا. يعني ادبهم اللي يخرج عن الجادة رواه احمد. العمل عند نشوز المرأة. ماذا يعمل؟ ومن عصته وعظها اي خوفها الله عز وجل وذكر لها ما اوجب الله عليها من الحق والطاعة. وما يلحقها من محافظة من مخالفة من الاثم وسقوط النفقة والفس - [00:53:10](#)

وما يباح من هجرها وطرهها لقوله تعالى واللّٰٓئِي تَخَافُوْنَ نَشْوٰدَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ. اول شي الوعظ يراهن يليه الهجر وكن في المضجع واهجروهن في المضجع واضربوهن. له ان يضربها ضربا غير مبرح. لكن ما - [00:53:40](#)

ينبغي ان يضرب لاتفه الاسباب ما يجيب الضرب الا اخر شيء لا شاف ان الهجر والوعظ ما نفع حينئذ يضرب ضربا غير مبررة فان اصرت هجرها في المضجع يعني ابت الا تعصيه. هجرها في المضجع يعني ما يهجرها في البيت وانما يهجرها في المضجع في الفراش - [00:54:00](#)

تأديبا لها. قال ابن عباس لا تضاجعها في فراشك وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يدخل عليهن شهرا. هجرهن تأديبا لهن عليه الصلاة والسلام هجرهن وهجر فيما رؤيا ام سلمة رضي الله عنها اياما طويلة لانها لما قال لها ان شئت اعطيك - [00:54:20](#)

اعطي راحلتك الزائدة لصفية صفية تعطلت راحلتها. فقال اعطي راحلتك لصفية. قال اعطيها ليهوديتك اعطيها ليهوديتك فغضب عليها النبي صلى الله عليه وسلم لما قالت يهوديتك وهجرها فترة تأديبا لها - [00:54:50](#)

مع انها ذات رأي وحكمة. لكن الغيرة النسائية تتأثر والا هي صاحبة رأي. تشير على النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الامور ويقبل شوارها واذا تنافس اثنتان من امهات المؤمنين يحكمن ام سلمة رضي الله عنها لانها ذات رأي - [00:55:10](#)

وحكمة وقليلة الغيرة الشديدة. دعا لها النبي صلى الله عليه وسلم لما خطبها قالت هي ثلاث صبية اطفال اخشى ان تغضب منهم.

وليس احد من اولياءه حاضر يزوجني واياك ما عندي احد. انا غريبة في المدينة - [00:55:30](#)

وفي غيره اخشى ان اغار عليك في شيء تغضب عليه فيغضب علي الله. قال اما الخير فادعو الله ان يذهبها فدعا لها فذهبت غيرتها وكان امهات المؤمنين اذا تشاجرون في شيء يتحاكمن الى ام سلمة رضي الله عنها وهي التي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم

- [00:55:50](#)

صلح الحديبة ان يحلق رأسه حتى يحلق الناس لان الناس توقفوا لما امرهم بالتحلل توقفوا رضي الله عنهم لعل وعسى يباح لنا الدخول الى سمكة فقالت اوتحب ذلك يا رسول الله احلق ان علشان يحلقون معك. فحلق صلى الله عليه وسلم فتسابقوا. فكانت

صاحبة رأي رضي الله عنه - [00:56:10](#)

فان اصرت هجرها في الموضوع ما شاء ما دامت كذلك. قال ابن عباس لا تراجع هذه فراشك. وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم

نسائه فلم يدخل عليهن شهرا متفق عليه. فان اصرت ظربها ظربا غيره - [00:56:30](#)

وشديد لا ينبغي ان يضرب ضرب شديد مثل ما يفعل بعض الناس يكسر العظم او يعمي العين او يكسر السن او تلج الدم بضرباته ما

ينبغي مثل هذا ضرب يحصل فيه التعذيب شوي وهو ما يجرح ولا يعسر ويتجنب المواطن - [00:56:50](#)

التي تؤثر ما يضربها مع وجهها ولا يضربها مع عينها ولا يضربها مع صدرها الشيء الذي يؤثر على الجسم فان اصرت ضربها ضربا غير

شديد لحديث عمرو بن الاحوس مرفوعا وفيه فان فعل - [00:57:10](#)

فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح. الحديث رواه ابن ماجة والترمذي وصححه. قال ثعلب خير مبرح خيرا شديد

وفي حديث لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يضاجعها من اخر يومه هذه دناءة ما يليق - [00:57:30](#)

انه يكتله مثلا الضحى ثم بعد الظهر يقول تعالى نستانس انا واياه ويناسة وانت كاتلة الضحى ما ينبغي هذا وانما يكون تعذيب لطيف.

ما يورث البغضاء والكراهية بينهما غير شديد بعشرة اسواط لا فوقها - [00:57:50](#)

لا يوجد احدكم فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله. كل التعذيبات يعني للولد للخادمة لكذا للخادم الضرب يكون باقل من

عشرة اسواق هو الاصل وهو الالسو ما فوق العشرة الاسواق يكون في الحدود فقط - [00:58:20](#)

ويتجنب الوجه والمواضع المخوفة. يعني يضربه مع الكلية مع كذا مع كذا يؤثر عليها صحيا والمستحسنة ما يظربها مع خدها يظهر

فيه مثلا دم يظهر فيه كذا يظهر فيه ظربة سوداء مثل ما ظرب اليهودي - [00:58:40](#)

صفية رضي الله عنها لما قالت له مثل ما ذكرنا امس آ قالت اني رأيت ما يرى النائم كأنها قمرا سقط في حي فرفسها مع جبينها حتى

سال الدم قال كانك تمنين ملك العرب. ملك العرب هو يعرف الخبيث النور ما هو ملك العرب - [00:59:00](#)

ورسول لكنه يجحد. يجحد ينكر. يتمنين محمد يعني انت يتمنين محمد فظربها فسال كم من جبينه وهذا جهل وظفر ويتجنب الوجه

والمواضع المخوفة والمستحسنة يتجنب موضعين موضع مخوف مثله ظرب مع الكلية يؤثر عليها. او المستحسنة الخد والجبين اذا

ضربها ظهرت - [00:59:20](#)

سوداء ضربة له في خدها وفي جبينها ابتعد عن هذا لان القصد التأديب لا الاتلاف ولقوله صلى الله عليه وسلم لا تضرب الوجه. ولا

تقبح ولا تهجر الا في البيت. ابتعد عن هذه الامور. رواه احمد وابو داود وقال - [00:59:50](#)

احمد في الرجل يضرب امرأته لا ينبغي لاحد ان يسأله ولا ابوها لما يضربها. للخبر رواه ابو داود افرض ان الرجل ضرب زوجته ما

يجوز لابيها ولا لاختها ولا لوليها من الرجال يقول تعال هنا - [01:00:10](#)

زوجتي انا ادري لانها منعنتني من شيء من حقي فانا ظلمتها ولا يسرغني ان افصح لك ان اقول ان اردت جماعة ابد لا ما يلزمني انا

ضربتها ولا يسأل الرجل لما ضرب زوجته خاصة اذا كان ضرب تأديب له الحرية - [01:00:30](#)

من المروءة الا يناقش ولا يسأل لماذا ضربت زوجتك؟ لانك ما تدري ما يحصل بينهم من الفراش ربما انه يجيها حريص وعجل ويريد

فتضرع صحيا اذا كان مفتن يجي مفتن يبي حاجته تقول ما في ها ممنوع - [01:00:50](#)

فيظربها في هذه الحال. وبمنع من ذلك ان كان مانعا لحقها. يعني ما يجوز ان يظربها اذا كان مانع لحقها. لانه هو البادئ. اما اذا كان يعطيها حقها. وهي ما تعطيه حقه فله ان يظربها. لكن اذا - [01:01:10](#)

هو نفسه مقصر وقصرت اياه فما يسوغ له ان يضربها عليه ان ينظر في العدل. حتى يوفيه لانه ظالما بطلبه حقها مع منعها حقها.

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [01:01:30](#)

على اله وصحبه اجمعين. هذا اللي حل الطائي في هذا قلت ان البيهسي تحفظ الكتاب تحفظ الكتاب ولا يتلف هذا الكتاب من اراد منكم ان ينظر فيه فليأتي بسم الله الحمد لله وحده من ضمن كتب الفقير الى عفو ربه ومغفرته عبد الرحمن العبد الله العجلان في - [01:01:50](#)

عشرين اثنين الف وثلاث مئة وثلاثة وسبعين. يعني في صفر الجاي يكمل ستين سنة والله الحمد يعني قبل ان اتزوج هل اعطيت اياه من مطبوعات الحكومة؟ طبع على نفقة حضرة صاحب السمو الملكي الامير سلطان ابن - [01:02:20](#)

منصور ابن عبد العزيز ال سعود اطال الله حياته في خير الاسلام. هذا توفي قديما رحمه الله. هذا ولد الملك عبد العزيز منصور اللي كان وزير الدفاع قبل الامير سلطان. في عشرين اثنين ثلاث سبعين. وهذا هو - [01:02:40](#)

ممتاز بس ان هذا جاوبه هذا جاؤه ماء والا الكتاب نظيم له اكثر من ستين ستين سنة طيب وبمناسبة احضارنا اياه احب ان اقرأ عليكم مناظرة جرت لاحد علماء السلف مع احمد - [01:03:00](#)

ابن ابي دؤاد المستشار الكبير والمعظم والمفخم عند المأمون والمعتصم والمهدي وغيرهم من خلفاء بني بني العباس كان عندهم باعلى درجة. وهو الذي علم الائمة والله منهما الامام احمد رحمه الله والائمة كلهم منهم من سجن ومنهم من ضرب بامرهم. لان كلمته مسموعة مطاعة وهو عالم - [01:03:20](#)

الجهمي خميس لعين. عاقبه الله وعذبه بما يستحق. فهو شقي والى العلماء وانزل بهم من المحنة والشدة الشيء العظيم. ولهذا يقال ابو بكر يوم الردة واحمد يوم المحنة امتحن على ماذا؟ يقولون قل القرآن مخلوق. القرآن كلام الله. كيف اقول القرآن مخلوق؟ اقول يد الله مخلوقة. وجه الله - [01:03:50](#)

مخلوق القرآن كلام الله كلام الله لا يقال عنه مخلوق منه بدأ واليه يعود فعلموهم عذابا شديدا وسجنوا والامام احمد رحمه الله وضعت القيود في يديه ورجليه وهو ابن سبعين سنة. ببشورة هذا العالم الظالم. لكنه عند المناظرة - [01:04:20](#)

معي ما يثبت ما يستطيع يقف. ما يستطيع لكن بالسلطة بالولاية. يقول للخليفة احبسه يحبسه. يقول للخليفة اضربوا يقول اقتلوه يقول للخليفة اقتل الامام احمد اقتل احمد وما ودمه في رقبته والعياذ بالله فامتنع - [01:04:40](#)

لكنه علمه واذاه وهذا رجل صالح يروي لنا هذه قصة يقول هذا الرجل جاء من اذنه جابوه من الشام مقيد الايدي والارجل. عالم شايب متجاوز سنه كبير. يقول لما دخل على - [01:05:00](#)

اجله واستحيا منه لانه اذا فدخل عليه ثم قال له يا شيخ يقول له الواسع يا شيخ ناظر ابن ابي على ما يناظره عليه. هذا العالم الخبيث. فقال الشيخ هذا الشيخ الشامي. يا - [01:05:30](#)

امير المؤمنين يخاطب امير المؤمنين مخاطبة ادب وتقدير واحترام. ويخاطب ابن ابي دؤاد بما يستحق. فقال الشيخ يا امير المؤمنين ابن ابي دؤاد يقل ويضيق ويضعف عن المناظرة ما يستطيع ما يستطيع المناظرة - [01:06:00](#)

ما هم اهل لاني اناظر انا. فغضب الواصل وعاد مكان اكرامه له غضبا عليه غضب على الشيخ يوم استحقق واستهان بكبير علمائه ومستشاريه. فغضب علم فعاد مكان اكرامه له غضبا. تغير. فقال ابو عبد الله ابن ابي دؤاد - [01:06:20](#)

او يقل او يضعف عن مناظرتك انت وش انت؟ وش انت اللي هذا مثلا مستشارنا الكبير يضعف عن مناظرتك؟ وش انت احتقار الله بدل ما كان يجله احترامه اول ما دخل لانه اذا شيبة وهيبة ووقار احترامه لكن لما استنقص ابن ابي - [01:06:50](#)

قد ازدراه الهادي الواسع هذا الواسع. فقال له الشيخ هون عليك يا امير المؤمنين تلتف به. ما بك واذن لي في مناظرته. فقال الواصل ما دعوتك الا لمن ما جنبناك من الشام الى العراق الا لاجل تناظر هذا العالم عندنا. ابن ابي دؤاد - [01:07:10](#)

فقال الشيخ يا احمد يخاطبنا ابي دواد ما يقول ابو عبد الله ولا يجله ولا يقول يا شيخ جهمي شقي. فقال الشيخ يا احمد بن ابي دؤاد الى ما دعوت الناس ودعوتني اليه - [01:07:40](#)

لما جبت هون من الشام مسلسل شايب تركت عيالي يصيحون لما جبتهم من الشام الى العراق مسلسل مقيد فقال لي الى ان تقول القرآن مخلوق. لان كل شيء دون الله عز وجل - [01:08:00](#)

هذا كلام عبيد يقول انا دعوناك وجبنك لاجل تقرر ان القرآن مخلوق. قال زين ما يخالف اصبر. اسمع مني. وابن عبيد وادي يقول كل شيء دون الله مخلوق. نعم نحن نقول كل شيء دون الله مخلوق - [01:08:20](#)

لكن كلام الله كلام الله سمة من سماته. هل نقول وجه الله مخلوق؟ لان كل شيء دون الله مخلوق. يد الله مخلوقة لان كل شيء دون الله مخلوق الله جل وعلا هو بصفاته كما بصفات الكمال كله له البقاء والازلية - [01:08:40](#)

باستمرار جل وعلا. وقال الشيخ يا امير المؤمنين بدؤوا بالمناظرة. يا امير المؤمنين ان رأيت ان تحفظ علي ما اقول وعليه ما يقول قال افعل ما يخالف اسمعني يقول قال لي غفل عنه اسمع لاني انت - [01:09:00](#)

حكمت انت الخليفة انت الامير هذا الامير الثالث الذي امتحن العلماء في ولايته اولهم المأمون هو الذي بدأها. ثم ولاه تولى بعده المعتصم. ثم تولى بعده الواثق هذا الذي لعله تاب على يد هذا الشيخ ثم ابن الواثق هو الذي - [01:09:20](#)

اعز الله جل وعلا السنة على يده ونصرها واکرم العلماء رحمه الله. ابن الواثق اللي ينوي هذه القصة يقول انا كنت يوم دخل عليه هذا الشيخ. قال الشيخ يا احمد اخبرني عن مقاتك هذه - [01:09:50](#)

اواجبة داخله في عقل الدين فلا يكون الدين كاملا حتى يقال فيه ما قلت يعني هذا الذي تدعون اليه وتدعو الناس اليه هل هو واجب علينا؟ هل هو من اركان الدين؟ ان نقول القرآن مخلوق؟ قال الشيخ قال نعم - [01:10:10](#)

يقول هل الجهمي؟ قال نعم هذا واجب من واجبات الدين ان تقول القرآن مخلوق. زين هذي ما يخالف. يقول نعم لكني حجرة من الجهة الثانية فقال الشيخ يا احمد اخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الله عز وجل الى عباده - [01:10:30](#)

اصر رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا مما امره الله عز وجل به في دينه؟ هل اخفى شيء؟ قال لا ما قال الشيخ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الامة الى مقام - [01:10:50](#)

هذه يعني هل الرسول دعا امته الى القول بخلق القرآن؟ اتق الله في نفسك هل دعاهم فهذا فسكت ابن ابي دؤاد ما استطاع ان يقول لا لو قال ما دعاهم خرج ولو قال دعاهم كذا ما ما يقدر يثبت - [01:11:10](#)

فسكت وقال الشيخ تكلم اجب فسكت فالتفت الشيخ الى وقال يا امير المؤمنين هذه واحدة. يعني حيدة عجز من شيخك هذا فقال الواثق واحدة صح هذي عجزه النوم. يعني سمعها ما يقدر ينكرها. فقال الشيخ يا احمد - [01:11:30](#)

اخبرني عن الله عز وجل حين انزل القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً. اكان الله عز وجل الصادق في اكماله - [01:12:00](#)

دينه ام انت الصادق في نقصانها؟ لان ابن عبيد ام انت الصادق في نقصانه؟ ايش يقول؟ حتى ما يكمل حتى يقال في فسكت عجز قال هل الله الصادق وانت الصادق قول الله الصادق يكذب اذا هو قال انا الصادق - [01:12:20](#)

يعني معناه تكذيب لله جل وعلا حجرا وهكذا يحصل المناظرة فسكت ابن عبيد واد فالتفت الشيخ فقال الشيخ اجب يا احمد. فيقول له يا شيخ ولا يا ابو عبد الله ولا غيره. اجب يا احمد الم يجب. فقال الشيخ يا امير المؤمنين اثنتان - [01:12:50](#)

هذه حينتان توقفان فقال الواثق اثنتان صح معك انا معك الحين فقال الشيخ اخبرني عن مقاتك هذا اعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ام جهلها اخبرني هل قولك القرآن مخلوق؟ علمها الرسول او جهلها؟ فقال ابن عبيد - [01:13:10](#)

مها وكذب قال علم ولكن ما يخالف يمشي معه في هذه علمها قال الشيخ فدعا الناس اليها هل جاء عنه حديث ان القرآن مخلوق؟ دعا الناس اليها فسكت ما يقدر - [01:13:40](#)

فقال الشيخ يا امير المؤمنين هذه ثلاث ثلاث توقفات فقال الشيخ يا احمد فاستمع لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ علمها كما زعمت

ولم يطالب امته بها قال نعم يعني معلوم انه ما طالب الرسول امته بان يقول القرآن مخلوق. هل وسعه ذلك؟ وش يقول؟ قال نعم وسعه ذلك. لان هذا - [01:14:00](#)

يحتاج الى دليل قال الشيخ واتسع لابي بكر الصديق رضي الله عنه وعمر عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم. فقال ابن عبيد نعم اتسع له ذلك يعني ما تعرضوا لهذا - [01:14:30](#)

هؤلاء الخياط من الامة. فاعرض الشيخ عنه واقبل على الواثق انتهى منه. انتهى منه واقبل على الواثق وقال يا امير المؤمنين قدم قد قدمت لك القول بان احمد يضييق او يقل او يضعف عن - [01:14:50](#)

ما عنده استعداد للمناظرة الا جبر بس ويسجلوها علموها اذا ضربوه وكذا بس ولا مناظرة ادبية ما عنده استعداد طبعا المناظرة قد قدمت لك القول ان احمد يضييق او يقل - [01:15:10](#)

يضعف عن المناظرة يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين ان لم يتسع لك يخاطب امير المؤمنين يقول الا يسعك يا امير المؤمنين ما وسع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يدعوا لهذه ولا ابو بكر دعا لهذه ولا لعمر دعا لهذا - [01:15:30](#)
هذي ولا لعثمان دعا لهذي ولا لعلي رضي الله عن الجميع دعا له هذي الا يسعك ما وسعهم؟ يعني كانه يقول اتق الله ما يسعك ما وسع هؤلاء؟ الخرابي ذا الجاهل الجهمي - [01:15:50](#)

ان لم يتسع لك من الامساك عن هذه المقالة ما اتسع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابيه بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم فلا وسع الله على من لم يتسع له ما وسع اتسع لهم من ذلك. ما قال ما وسع الله لك - [01:16:10](#)

عندما قال هل يعني ان من من لم يرطى بما مشى عليه هؤلاء الخيار فلا رضي الله عنه فقال الواثق تراجع حينئذ والحمد لله. نعم ان لم يتسع لنا من الامساك عن هذه المقالة - [01:16:30](#)

تسعى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم فلا وسع الله عليه يقول ما اذا كان ما ما اتسع لنا ما اتسع لهم من الترك الناس فلا وسع الله علينا - [01:16:50](#)

اقطعوا قيد الرجل. خلاص الان غلب. اقطعوا قيده. اقطعوا قيده. فلما قطعوه ضرب الشيخ بيده الى الخيل ليأخذه.

اسرع رحمه الله ليأخذ القيد وجلبه الجلاد الحاجب. فلما قطعه ضرب الشيخ بيده الى القيد ليأخذه فجذبه الجلاد - [01:17:10](#)

علي اخذه الجلاد الموكل اللي قطع الخيط اخذه الجلاد فما فمسكه الشيخ بقوة واخذه الخير فقال الوازع دع الشيخ ليأخذه ما دام يبي الحبل هذا اللي هو ما لنا فيه فاخذه الشيخ فوضعه في كفه حطه في مخابته - [01:17:40](#)

هذا القيدلي مقيد به. عاد سأل الشيخ. قال وش تبي به؟ وش فيه؟ فيه ذهب؟ فيه نحاس؟ فيه شيء؟ وش تبي به؟ انظر فقال الواثق لم جاذبت عليه لم؟ اخذته بقوة الحبل هذا وش تبي به - [01:18:10](#)

فقال الشيخ لاني نويت ان اتقدم الى من اوصي اليه اذا مت ان تجعله بيني وبين كفني. يقول القيد هذا لي في حاجة ابا اعرضه على ربي جل وعلا. اريح ربي سبحانه وتعالى - [01:18:30](#)

اخليه بيني وبين كفني حتى ابعث واعرضه على ربي يقول يا ربي ان يجعله بيني وبين كفني ما قال اريد ان اجعله انا يريد الوصي. يقول وصي اقول له حطه بيني وبين كفني. حتى - [01:18:50](#)

هذا الظالم عند الله عز وجل يوم القيامة. واقول يا ربي سل عبدك هذا لما قيدني وروع اهلي وولدي واخواني بلا حق اوجب ذلك علي يعني ظلمني وروعي وظلمني وروع اهلي اهلي ما يدرون انا اقتل انا ويش وسوى بي اللي تولاهم ظلمه - [01:19:10](#)

واخواني اننا نتعلم انا واياهم وادرسهم وختم بينهم قيد بالمسجد وخذ وبكى الشيخ رحمه الله لهذا لو بين السرور والحزن على ما حصل من اذى لكن سرور ان المهد ان الواثق - [01:19:40](#)

استجاب له. وبكى الواسع الذي هو الخليفة. فبكينا يقول هذا الراوي الولي في العهد ابن الواسع فبكينا ثم سأله الواثق ان يجعله في حل وسعه مما قال فقال الشيخ والله يا امير المؤمنين لقد جعلتك في حل وسعى من اول يوم اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم

ان كنت رجلا من اهل - [01:20:00](#)

انت انا محللك لكن هذا الظالم لا. فقال الواسع. نكمل ان شاء الله بعد ذلك - 01:20:30